عُمْرَةٍ»(١).

٣٨١٥- وَعَنْ جَعْفَرٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَقَ فِي عُمْرَةٍ»(٢).

٣٨١٦- وَعَنِ الْقَاسِمِ: «أَنَّهُ حَلَقَ فِي عُمْرَةٍ»(٣).

٣٨١٧- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «إِذَا اعْتَمَرَ وَلَمْ يَحُجَّ قَطُّ، فَإِنْ شَاءَ قَصَّرَ وَإِنْ شَاءَ حَلَقَ»(٤).

٣٨١٨- وَعَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ لِلرَّجُلِ أَوَّلَ مَا يَحُجُّ أَنْ يَحْلِقَ، وَأَوَّلَ مَا يَعْتَمِرُ أَنْ يَحْلِقَ»(٥).

باب: ما جاء بأي جانب الرأس يبدأ في الحلق

٣٨١٩- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَى مِنًى، فَأَتَى الْجَمْرَةَ فَرَمَاهَا، ثُمَّ

---

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ١/ ٢١٣) حدثنا غندر، عن شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، به.

(٢) **إسناده منقطع:** أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ١/ ٢١٤) حدثنا وكيع، عن حسن، عن جعفر.

قلت: إسناده منقطع. جعفر بن محمد المعروف بالصادق يروي عن صغار التابعين.

(٣) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ١/ ٢١٤) حدثنا وكيع، عن أفلح، عن القاسم، به.

قلت: إسناده صحيح. أفلح بن حميد بن نافع الأنصاري.

(٤) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ١/ ٢١٤) حدثنا جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم، به.

قلت: إسناده ضعيف. المغيرة. هو: ابن مقسم الضبي - ثقة متقن إلا أنه كان يدلس، ولا سيما عن إبراهيم.

(٥) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ١/ ٢١٤) حدثنا وكيع، عن سفيان، عن منصور، به.

أَتَى مَنْزِلَهُ بِمِنًى وَنَحَرَ، ثُمَّ قَالَ لِلْحَلَّاقِ: «**خُذْ**»، وَأَشَارَ إِلَى جَانِبِهِ الأَيْمَنِ، ثُمَّ الأَيْسَرِ، ثُمَّ جَعَلَ يُعْطِيهِ النَّاسَ(١).

---

(١) **صحيح:** أخرجه البخاري (١٧٠)، (١٧١)، ومسلم (١٣٠٥)، وأبو داود (١٩٨١)، (١٩٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٠٢، ٤١١٦)، والترمذي (٩١٢)، (٩١٣)، وأحمد (٣/ ١١١، ٢٠٨، ٢١٤)، والحميدي (١٢٢٠)، وعبد بن حميد (١٢٢٠)، والبزار (٦٧٢٤)، (٦٧٢٦)، وابن خزيمة (٢٩٢٨)، وابن أبي شيبة (٤/ ١/ ٣٥٣)، وأبو يعلى (٢٨٢٧)، وأبو عوانة (٣٢٢٧-٣٢٣٤)، وابن الجارود (٤٨٤)، وابن المنذر في «الأوسط» (٨٦٠)، وفي «الإقناع» (١٨٢)، وابن حبان (١٣٧١، ٣٨٧٩)، والحاكم (١/ ٤٧٤)، وتمام في «فوائده» (١٦١٠)، وأبو نعيم في «المستخرج» (٣٠١٠، ٣٠١١)، وابن حزم في «حجة الوداع» (١٥١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٢٥)، (٥/ ١٠٣، ١٣٤)، (٧/ ٦٧، ٦٨)، وفي «دلائل النبوة» (١/ ٢٢٧)، (٥/ ٤٤١)، وفي «المعرفة» (٧/ ٣٢٠)، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٦٢)، وابن عساكر في «تاريخه» (٢١/ ٢٩١، ٢٩٢)، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» (٢/ ٨٣٤) وغيرهم.

وانظر: «العلل» لابن أبي حاتم (٨٧٧).

قال النووي في «شرح مسلم» (٩/ ٤٢٦): هذا الحديث فيه فوائد كثيرة: منها بيان السنة في أعمال الحج يوم النحر بعد الدفع من مزدلفة، وهي أربعة أعمال: رمي جمرة العقبة، ثم نحر الهدي أو ذبحه، ثم الحلق أو التقصير، ثم دخوله إلى مكة فيطوف طواف الإفاضة ويسعى بعده إن لم يكن سعى بعد طواف القدوم، فإن كان سعى بعده كرهت إعادته، والسنة في هذه الأعمال الأربعة أن تكون مرتبة؛ كما ذكرنا لهذا الحديث الصحيح، فإن خالف ترتيبها فقدم مؤخرًا أو أخر مقدمًا جاز للأحاديث الصحيحة التي ذكرها مسلم بعد هذا: «**افعل ولا خرج**» ومنها: أنه يستحب إذا قدم منًى أن لا يعرج على شيء قبل الرمي، بل يأتي الجمرة راكبًا كما هو، فيرميها ثم يذهب فينزل حيث شاء من منًى. ومنها: استحباب نحر الهدي، وأنه يكون بمنًى، ويجوز حيث شاء من بقاع الحرم. ومنها: أن الحلق نسك، وأنه أفضل من التقصير، وأنه يستحب فيه البداءة بالجانب الأيمن من رأس المحلوق، وهذا مذهبنا ومذهب الجمهور وقال أبو حنيفة: يبدأ بجانبه الأيسر. . .

وانظر: «فتح الباري» (١/ ٣٢٩)، و«معالم السنن» (٢/ ١٨٣)، و«شرح السنة» للبغوي (٧/ ٢٠٦-٢١٠)، و«القرى» (ص٤٥٣)، و«حجة الوداع» (ص٢٠٢)، و«زاد المعاد» (٢/ ٢٦٩)، و«المفهم» (٣/ ٤٠٧)، وغيرهم.

٣٨٢٠- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْحَلَّاقُ يَحْلِقُهُ وَأَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَمَا يُرِيدُونَ أَنْ تَقَعَ شَعْرَةٌ إِلَّا فِي كَفِّ رَجُلٍ»(١).

٣٨٢١- وَعَنْ نَافِعٍ كَانَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ يَقُولُ: «حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ»(٢).

٣٨٢٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ: «أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ الْمَنْحَرِ، وَرَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ يَقْسِمُ أَضَاحِيَ، فَلَمْ يُصِبْهُ مِنْهَا شَيْءٌ وَلَا صَاحِبَهُ، فَحَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ، فَأَعْطَاهُ فَقَسَمَ مِنْهُ عَلَى رِجَالٍ، وَقَلَّمَ أَظْفَارَهُ، فَأَعْطَاهُ صَاحِبَهُ. قَالَ: فَإِنَّهُ لَعِنْدَنَا مَخْضُوبٌ بِالحِنَّاءِ وَالكَتَمِ، يَعْنِي: شَقَرَهُ»(٣).

---

(١) **صحيح:** أخرجه مسلم (٢٣٢٥)، وأحمد (٣/ ١٣٣، ١٣٧، ١٤٦، ٢١٣، ٢٨٧)، وابن سعد (١/ ٤٣١)، (٢/ ١٨١)، وأبو عوانة (٣٢٤٧)، وابن المنذر في «الأوسط» (٨٦١)، وعبد ابن حميد (١٢٧٣) وابن جميع في «معجم شيوخه» (٧٧)، والخطيب في «تاريخه» (٢/ ٣٦٤، ٣٦٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٦٨)، وابن عساكر في «تاريخه» (٤٤/ ١٣٧)، والذهبي في «السير» (٧/ ٤١٧) وغيرهم.

(٢) **صحيح:** أخرجه البخاري (١٧٢٦، ٤٤١٠، ٤٤١١)، ومسلم (١٣٠٤)، وأبو داود (١٩٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤١١٤)، وأحمد (٢/ ٣٣، ٨٨، ١٢٨)، وعبد بن حميد (٧٧٢)، وابن سعد (٢/ ١٨١)، وابن خزيمة (٢٩٣٠، ٣٠٢٤)، وأبو عوانة (٣٢٢٢-٣٢٢٦)، وابن المنذر في «الإقناع» (٨٠)، والسراج (٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٥، ٨٢٨)، والطبراني (١٣٤١٢)، وأبو محمد الجوهري في «حديث أبي الفضل الزهري» (٩٦)، والحاكم (١/ ٤٨٠)، وأبو نعيم في «المستخرج» (٣٠٠٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ١٣٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٦٠) وغيرهم من طرق: عن موسى بن عقبة، وشعيب بن أبي حمزة وغيرهما، عن نافع، عن ابن عمر، به.

وأخرجه البخاري بنحوه (٢٧٢٩) من طريق جويرية بن أسماء، عن نافع، أن عبد الله قال: «حلق النبي ﷺ وطائفة من أصحابه وقصر بعضهم».

(٣) **إسناده صحيح:** أخرجه أحمد (٤/ ٤٢)، وابن خزيمة (٢٩٣١، ٢٩٣٢)، وابن سعد (٣/ ٥٣٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٥/ ١١٢)، والحاكم (١/ ٤٧٥) وغيرهم من طريق أبان العطار قال: حدثني يحيى - يعني: ابن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن محمد بن عبد الله بن زيد، أن أباه، به.

٣٨٢٣- وَعَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ أُرَحِّلُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ قَالَ: فَقَالَ لِي لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي: **«يَا مَعْمَرُ، لَقَدْ وَجَدْتُ اللَّيْلَةَ فِي أَنْسَاعِي اضْطِرَابًا؟»**، قَالَ: فَقُلْتُ: أَمَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَقَدْ شَدَدْتُهَا كَمَا كُنْتُ أَشُدُّهَا، وَلَكِنَّهُ أَرْخَاهَا مَنْ قَدْ كَانَ نَفَسَ عَلَيَّ مَكَانِي مِنْكَ لِتَسْتَبْدِلَ بِي غَيْرِي، قَالَ: فَقَالَ: **«أَمَا إِنِّي غَيْرُ فَاعِلٍ»**، قَالَ: فَلَمَّا نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَدْيَهُ بِمِنًى، أَمَرَنِي أَنْ أَحْلِقَهُ، قَالَ: فَأَخَذْتُ الْمُوسَى فَقُمْتُ عَلَى رَأْسِهِ، قَالَ: فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِي وَقَالَ لِي: **«يَا مَعْمَرُ، أَمْكَنَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ شَحْمَةِ أُذُنِهِ، وَفِي يَدِكَ الْمُوسَى؟»** قَالَ: فَقُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيَّ وَمَنِّهِ، قَالَ: فَقَالَ: **«أَجَلْ إِذًا أُقِرُّ لَكَ»**، قَالَ: ثُمَّ حَلَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ(١).

=قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلت: أبان ومحمد بن عبد الله بن زيد من رجال مسلم فقط، وأورده الهيثمي في «المجمع» (٤/ ١٩) وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وقال الترمذي في «سننه» عقب الحديث رقم (١٨٩): عبد الله بن زيد: هو ابن عبد ربه، ولا نعرف له عن النبي ﷺ شيئًا صحيحًا إلا هذا الحديث الواحد في الأذان.

ونقل ابن حجر في «الإصابة» في ترجمة عبد الله بن زيد كلام الترمذي هذا، ثم قال: وقال ابن عدي: لا نعرف له شيئًا يصح غيره، وأطلق غير واحد أنه ليس له غيره، وهو خطأ؛ فقد جاءت عنه عدة أحاديث ستة أو سبعة جمعتها في جزء مفرد.

قلت: وهذا منها. وأبان بن يزيد العطار ثقة، له أفراد، وهذه منها كذلك.

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه أحمد (٦/ ٤٠٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٧١، ٦٧٢)، والطبراني (٢٠/ ١٠٩٦)من طريق ابن إسحاق قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب المصري، عن عبد الرحمن بن عقبة مولى معمر بن عبد الله بن نافع بن فضلة العدوي، عن معمر بن عبد الله، به.

وأخرجه مختصرًا ابن قانع في «معجمه» (٣/ ٩٩) من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، به.

٣٨٢٤- وَعَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لِلْحَلَاقِ: «ابْدَأْ بِالأَيْمَنِ»(١).

باب: في المحرمة كم تأخذ من شعرها

٣٨٢٥- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: «تَجْمَعُ الْمُحْرِمَةُ شَعْرَهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ مِنْهُ قَدْرَ أُنْمُلَةٍ»(٢).

=قلت: إسناده ضعيف؛ لجهالة حال عبد الرحمن بن عقبة مولى معمر بن عبد الله، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يذكره أحد بجرح ولا تعديل.

وقال الحسيني: مجهول، فتعقبه الحافظ في «التعجيل» (١/ ٨٠٧) بقوله: بل معروف.

قلت: يعني معروف العين، وبقية رجاله ثقات رجال «الصحيح»، غير ابن إسحاق. وهو محمد. فقد روى له مسلم متابعة، وهو حسن الحديث، ثم إنه صرح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه.

قال الهيثمي في «المجمع» (٣/ ٢٦١): رواه أحمد والطبراني في «الكبير» وفيه: عبد الرحمن بن عقبة مولى معمر، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يوثق ولم يجرح، وبقية رجاله ثقات.

(١) **حسن لغيره:** أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٤٠٥) حدثنا حفص، عن ابن جريج، عن عمرو، عن ابن عباس ﷺ، به.

قلت: في إسناده عنعنة ابن جريج، وهو مدلس.

وأخرج ابن أبي شيبة (٤/ ٤٠٦) من طريق ابن جريج، والشافعي في «مسنده» (٩٣٩)، ومن طريق البيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ١٠٣)، عن سفيان بن عيينة، كلاهما عن عمرو ابن دينار، قال: أخبرني الرجل الذي قصر لابن عباس فقال: «ابدأ بالأيمن».

في إسناده إبهام الحلاق الذي قصر لابن عباس.

(٢) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٢٢٠)، والدارقطني (٢/ ٢٧٠)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ١٠٤). وفيه «مثل السبابة» كلاهما من طرق: عن ليث، عن نافع، به. =